

الصدرة في تاسع شباط ١٧١٦ اي بان لا يحدث شي جديد في نفيح الطالب وينسب اليه
ويخط القوس ويخففون التي فيها فمن ياتي بها عادة كنية الموم .

اما في الشأن الثاني فاجيب بان نشأنا في الكتابة الى الطالب بان التبتيه
يدل على عادي يجب ان يعاد تبتيرهم من لا تقف احياها بمقتضى التسليم بل من

من المقدس الذكر الكهنة الى من لا يروم ان يجتمعا بانفام من كبري الرواية المقدسة
كمن شرط ان التبتيه على هذا الوجه يراهم على اعادة هذا السروكيا اذ ان
هذا الكراهة معتقة دون سر التبتيت ليس بضروري .

وفي الثالث بان يعاليم الشعب عدم تحريم الزيجات الانية والثالثة والرابعة وهم
بالتفقيب على من يزوج لهم الزوج سرفا . ثم محمد

ثم يقتضى من هذه الاعطام والتعليقات ولكن بان اُست سلمت عامه اعاد
بكل ما ذكره رؤساء سادات القدس ودمشق وطرابلس وصيدا .

واذا كان ذلك على هذه المحال فمما لا يوجب ان يكلف كبرى اذ في الذكر المشجب بطرقات
يرعى ويسد على الفاي والتعليقات المذكورة من وجه الحق واليقين ولو سلم بتغير طقس

الكنيسة الشرقية كما لو يكتبه من دون الوقوف على رأي الكبري المقدس من حيث هو بطرقة
هذا المجموع المقدس .

عنه انه لما كانت طقس الامم وغيرها قد تبدل كثير من زمانه لظلمة وتبويض الكور
وبما من كبري نفسه وجب ان يبيح ينسب كبري هذه بعاطفة المحبة البرية لان هذه
التغييرات يتغير اقارها . ولهذا يجب عليه ان يفتي بالاستماع من رقة واليه

باجراء الامم القديمة وما سواها من العادات الحميدة التي طالما عملت بكينية
الروم الكاثوليكية ولم ترفضها السدة الرومية . اما اذا كان قد طرق ايرطاف

الكل من اجل البطانة وعدسوه فقد منهم كما نزعهم وتبويض الكور يجب ان يجتمعي
تثقيفها بجرمهم وارجاع الضالين لان فخلل الكور ليس من شأنه ان يتزوج -